



مقرر

لمدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت

رقم 108-18 صادر في 27 يوليوز 2018

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير (ة) إقليمي(ة) للمديرية الإقليمية بالرشيدية

مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت

بناء على القانون 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.203 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000) كما تم تغييره وتتميمه بالقانون 71.15 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.04 بتاريخ 15 من ربيع الاخر 1437 (16 يناير 2016) وعلى المرسوم رقم 2.02.854 الصادر بتاريخ 08 ذي الحجة 1423 (10 فبراير 2003) بشأن النظام الأساسي لموظفي وزارة التربية الوطنية كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما المادة 90 منه ؛ وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية ؛ وعلى المرسوم رقم 2.15.40 الصادر في فاتح جمادى الأولى 1436 (20 فبراير 2015) بتحديد عدد الجهات وتسمياتها ومراكزها والعمالات والأقاليم المكونة لها ؛ وعلى المرسوم رقم 2.16.112 الصادر في 17 جمادى الأولى 1437 (26 فبراير 2016) القاضي بتحديد قائمة الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين ومقراتها ودوائر نفوذها الترابي وعلى قرار وزير التربية الوطنية والتكوين المهني رقم 08-16 الصادر في 08 فبراير 2016 في شأن تحديد اختصاصات وتنظيم مصالح الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت ومصالحها الإقليمية:

قرر ما يلي

المادة الأولى

يفتح، بموجب هذا القرار، باب الترشيح لشغل منصب مدير (ة) إقليمي (ة) للمديرية الإقليمية بالرشيدية بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت .



المادة 2 :

يجب على المترشح (ة) الراغب (ة) في تقلد المنصب المشار إليه أعلاه، أن يكون :

- مرتبا، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - حاصلا، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
 - متوفرا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم؛
 - قد مارس مهام رئيس مصلحة، غير أنه ممكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط؛
 - قد قضى ما لا يقل عن عشر(10) سنوات بقطاع التربية الوطنية.
- كما يمكن أن يترشح للمنصب المذكور، الموظفون المرسمون المزاولون لمهام رئيس قسم، شريطة قضائهم ما لا يقل عن عشر (10) سنوات بقطاع التربية الوطنية.

المادة 3 :

يتولى المدير(ة) الإقليمي (ة) القيام بالمهام المحددة بموجب القرار المشار إليه أعلاه، والمتعلق بـ:

- إعداد المخطط التنموي للإقليم أو العمالة في مجال التعليم الأولي والابتدائي والثانوي الإعدادي والثانوي التأهيلي، انطلاقا من المخططات والتوجهات التي تحددها الأكاديمية بشكل يراعي الخصوصيات المحلية والإقليمية؛
 - إعداد الخريطة المدرسية على المستوى الإقليمي، وبرمجة حاجيات الإقليم أو العمالة من البناءات والتجهيزات المدرسية والموارد البشرية والمالية؛
 - تنفيذ وتبعية البرامج الميدانية الخاصة بمحاربة الأمية وبالتربية غير النظامية؛
 - تمثيل المديرية الإقليمية إزاء كل شخص ذاتي أو معنوي على مستوى العمالة أو الإقليم؛
 - الإشراف على المصالح الإدارية ومؤسسات التعليم التابعة لدائرة النفوذ الترابي للمديرية الإقليمية مع العمل على انفتاحها على محيطها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في إطار الجماعات الترابية؛
 - تتبع وتقويم العمل التربوي في المؤسسات التعليمية العمومية والخصوصية على المستوى الإقليمي؛
 - تنمية مبادرات الشراكة والتعاون على المستوى الإقليمي أو المحلي.
- وبصفة عامة، يتولى المدير(ة) الإقليمي (ة) ممارسة الاختصاصات المفوضة إليه من طرف مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين.



المادة 4 :

يتكون ملف الترشيح لشغل منصب مدير (ة) إقليمي(ة)، من الوثائق التالية:

1. طلب خطي للترشيح موجه إلى السيد مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت، ويتضمن رأي الرئيس(ة) المباشرة(ة) حول كفاءة المعني (ة) بالأمر؛
2. رسالة تحفيز حول دوافع الترشيح للمنصب المطلوب؛
3. السيرة الذاتية للمترشح (ة)، المتضمنة لصورة فوتوغرافية حديثة، معبأة من طرف المترشح (ة) وفق النموذج رفقته؛
4. كل وثيقة أخرى تكون مفيدة، وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله، بما في ذلك الوثائق المثبتة لتوفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور أعلاه؛
5. المشروع الشخصي والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدير المديرية الإقليمية المترشح لها وتطويرها والرفع من أدائها، وفق الإطار المحدد للمهام والاختصاصات المسندة للمديريات الإقليمية بموجب أحكام النصوص التشريعية والتنظيمية ذات الصلة.

المادة 5 :

تسحب ملفات الترشيح ابتداء من يوم 28 يوليوز 2018 من البوابة الإلكترونية للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت عبر الموقع الإلكتروني لوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني <http://aref-dt.men.gov.ma>

المادة 6:

تودع ملفات الترشيح مقابل وصل من قبل المعني شخصيا أو من ينوب عنه بعد إدلائه بتوكيل مصادق عليه، في ستة نظائر (06) من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح، بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، وذلك ابتداء من يوم الاثنين 27 غشت 2018 إلى غاية الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال ليوم الاثنين 10 شتنبر 2018، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة 7 :

تحدث، بموجب قرار مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت، لجنة للانتقاء، تتولى القيام بالانتقاء الأولي للمترشحات والمترشحين، وإجراء المقابلات معهم.

المادة 8 :

ينشر هذا القرار على البوابة الإلكترونية لهذه الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين بالموقع الرسمي للوزارة ، وعلى البوابة

الإلكترونية للتشغيل العمومي : www.emploi-public.ma

